فيه فان كان موضوعا على حرف فلا يطلق له فنقول من ما
تتم استفهام وما اشتبه ذلك فلا يجوز ان يتعلق به
الكلمة بحروف هجائها فلا تقول الميم والنون اسم
استفهام ولذلك كان قولهم الا وان النفرق
اقبس من قولهم الالف واللام وينبغي ان يتحصنا
المعرب ان نقول في حرف من كتاب الله تعالى انه قرئ
بعضها له واحترازا لانه يتوقف الى الاذهان ان الق
ايه هو الذي لا معنى له اصلا وكلامه سبحانه منزه
عن ذلك لان ما في حرفيه الالف معنى صحيح ومن قرأ
خلاف ذلك فقد وهم وقد وقع هذا الوهم نفع الها
مصيبا وهم كثيرا اذا اطلعا الامام فخر الدين الرا
زي خطيب الري قال الكافي ثم ان قلت
اني اعلم انه من هذا الوهم وقع للامام فخر الدين
الرازي قلت من امرين الاول انه وقع
نقل اجماع الامة على عدم وقوع المهمل في

كتاب الله تعالى وهو عن الاجماع الا ان يعرف وقوع
الزائد فيه اذ الزائد فيه بعد المعنى هو عين
المهمل فلو لم يقع له هذا الوهم لم يحتاج الى التعرض
بعض لهذا الاجماع والثاني انه حمل ما في قوله فبما
رحمة من الله على انها استفهامية بعض النحاة كقوله
تعالى ما لي لا ارى الهدهد فاشار الى الاول
بقوله فقال الفخر الرازي المحققون من المتكلمين
وهم الاشاعرة على ان المهمل لا يقع في كتاب الله
لان فيه من ذلك واشار الى الثاني بقوله قاما ما في
قوله تعالى فبما رحمة من الله فيمكن ان يكون استفهاما
مبتدأ للتعجب والتعذير وقال رحمه الله في البيع
لعين الا انك الا كلام الفخر الرازي والظاهر
ان هذا الوهم لا يقع لاحد من العلماء فضلا ان
يقع لمثل هذا الامام الرازي وانما انكر الرازي
اطلاق القول بالزائد اجلالا لكلام الله تعالى

Copyright © King Saud University